رابط المادة على منصة باحث

تحقيق منيف الرتبة

010 تحقيق منيف الرتبة أ د مساعد الطيار

مساعد الطيار

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولجميع المسلمين. قال صنفوا رحمنا الله واياه واحتج القائلون بان قول مطلق الصحابة حجة بوجوه كثيرة وغالبها لا يسلم من الاعتراض - 00:00:00

الوجه الاول قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. وهو خطاب وهو خطاب يختص بالصحابة فيما يأمرون به وينهون عنه. فيكون كل ما امروا به معروفا. وما نهوا عنه منكرا - 00:00:20

الاخذ بقولهم او مذهبهم واجبا. لان الامر بالمعروف واجب ولان الامر بالمعروف واجب واجب القبول والنهي عن المنكر واجب واجب الامتثال واعترض عليه واعترض عليه بان الخطاب وان كان مشافهة فهو متوجه الى جميع الامة الى اخر الزمان فلا يختص بالصحابة - 00:00:40

وان سلم اختصاصهم فهو انما يدل على ان على ان اجماعهم حجة لا على ان قول الواحد يوم اذهبه حجة ويمكن الجواب عن هذا الثاني بان وصفهم بذلك اعم من ان يكون ذلك صدر من من الجميع. او من او من واحد منهم فتندرج هذه - 00:01:02

الصورة في الاية لا سيما والاتفاق على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتوقف على اجماع الكل على فعله. والكل واحد ان مخاطب بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمفرده. ويجب عليه القيام به وان لم يساعده غيره. واما الاعتراض الاول فهو قوي - 00:01:22

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين بن محمد وعلى اله وصحبه والتابعين ذكر المؤلف المرتبة الرابعة وهو قول مطلق الصحابي والمعنى يعني قول - 00:01:42

اي صحابي من معنى مطلق الصحابي اي اي صحابي بان يرد عنا عندنا او يرد الينا قول اي صحابي من الصحابة فما الحكم فيه وهذا الذي فيه اكبر الاشكال وهو الذي سيتكلم عنه المؤلف لان المراتب التي - 00:02:02

سبق ان ذكرها كان فيها ادلة واضحة وقريبة ان لم تكن صريحة فهي قريبة من الصراحة لكن مطلق الصحابي يعني ان يرد القول عن صحابي فهذا الذي عقد من اجل الكتاب وهو الذي فيه - 00:02:24

المشكلة التي ذكرها المؤلف وذكر احتجاج القائلين بانه حجة واول وجه من الوجوه التي احتج بها هؤلاء قوله سبحانه وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر - 00:02:44

وهذا الخطاب يختص بالصحابة يعني اول من خطب به الصحابة وهو ايضا يشمل جميعهم كما يشمل الواحدة منهم لان كل واحد الاصل انه مأمور ان يأمر بالمعروف وان ينهى عن المنكر - 00:03:03

فاذا وقع من الواحد منهم اذا وقع من واحد منهم فكان الاصل انه حجة لانه فعل ما امر ما امر به ما امر الله به سبحانه وتعالى وان فعله مندرج في هذه الاية. ان كنتم خير امة - 00:03:26

فاذا فعل فقد دخل في الخيرية الاعتراض الذي اعترض به ان هذا الجواب او هذا الاستدلال يصح لو كانت الاية مختصة بمن للصحابة ولكن الاية وان كان اول من عني بها الصحابة الا انها غير مختصة بهم - 00:03:48

بل هي في الامة جميعا فاذا اجزنا الاستدلال بما ذكروه فلماذا لا نجيزه في احاد الامة ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ممن جاء بعدهم فاذا لا بد من اعتبار اخر - 00:04:11

غير اعتبار الاية لابد من اعتبار اخر غير اعتبار الاية لان المعترض يمكن نستدل ويقول الصحابي يدخل في هذه الاية كما يدخل غيره

كنتم خير امة اخرجت للناس ايها المسلمون بدلا من الصحابة الى ان ينتهي امر الاسلام - 00:04:29
طيب فاذا قلنا ان قول الصحابي حجة فقط استدلالا بهذه الاية فهذا تحكم في العموم بلا دليل فاذا لا يصلح ان يكون هذا الدليل مستقلا في حجية الصحابي وهذا الذي قال عنه المؤلف - 00:04:54
ان هذا الاعتراض قوي لانه قال واعترض عليه بان الخطاب وان كان مشافهة متوجها الى جميع الامة الى اخر الزمان فلا يختص بالصحابة لا يختص بالصحابة فهذا الاعتراض قوي معتبر. فصرنا سنرجع الى دلالة اخرى غير دلالة - 00:05:17
الاية يعني غير دلالة الاية في حجية قول الصحابي. نعم الوجه الثاني ثناء الله تعالى عليهم كقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه. ومن كان مرضيا عنه - 00:05:42
كيف لا يقتدى بفعله ويتبع ويتبع في قوله؟ وكذلك قوله تعالى محمد رسول الله والذين معه. الاية ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم الحديث وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله اختار - 00:06:09
واختار لي اصحابا فجعلهم وزراء وانصارا. الحديث واسناده حسن الى غير ذلك من الاحاديث المشبهة له. واعترض بان مضمون الجميع الثناء عليهم ووصفهم بما اختصهم الله به من الكرامة. ولا يلزم ان تكون اقوالهم حجة بل - 00:06:29
ذلك الى دليل يخصه. نعم الادلة التي ذكرها مثل قوله سبحانه وتعالى قد رضي الله عن عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة والاية الاخرى والسابقون الاولون المهاجرين والاحد واية محمد رسول الله - 00:06:49
والاحاديث التي اوردها هي تدل على ماذا على فضل هؤلاء الصحابة وهذا لا يختلف فيه من هذه الجهة لكن هل فيها اشارة الى حجية قول الصحابي اما فضلهم فلا ينازع فيه من خلال هذه الاحاديث والايات - 00:07:08
ولكن الحجية هي التي قد ينازع فيها والمؤلف يقول ان هذه الحجية اخذت من كونهم كان مرضيا عنهم وما دام مرضيا عنهم فهم محل للاقتداء بفعلهم وايضا باقوالهم يعني ما دام الله رضي عنهم فكأنه رضي عن افعالهم وعن اقوالهم - 00:07:32
فكانت افعالهم واقوالهم محلا للاقتداء افعالهم واقوالهم محلا للاقتداء سواء كانت بمجموعها وهذا لا شك انه اقوى او بقول الواحد منهم او فعله هذا وجه الاحتجاج واعترض عليه كما قال - 00:08:01
بان مضمون الجميع يعني هذه الاحاديث والايات الثناء عليهم ووصفهم بما اختصهم الله به من الكرامة ولا يلزم ان تكون اقوالهم حجة بل يحتاج ذلك الى دليل يخصه فكان الاستدلال - 00:08:22
الاستدلال بفضلهم المنطوق به في هذه الايات لا يلزم منه حجية قول الواحد منهم بل لا بد من دليل اخر يدل على كونه حجة فاذا نثبت الفظل هذا بلا اشكال. وتبقى المنازعة في ماذا؟ في الحجية. تبقى المنازعة في الحجية. هل هذه الايات تثبت - 00:08:39
الحجية او لا واذا تأملنا ان الله سبحانه وتعالى اثنى على من اتبعهم في قوله والذين اتبعوهم باحسان وسبق ان قلنا بان الصواب ان المراد به من جاء بعد الصحابة رضي الله تعالى عنهم - 00:09:08
فقد اثنى الله سبحانه وتعالى على متبعهم بالاحسان فاذا اتبعهم جميعا فيما اجمع عليه فهو متبع لهم باحسان واذا لم يجد الا قول واحد منهم فاتبعه يكون ايضا ممن اتبعهم باحسان - 00:09:26
فيتحقق فيه هذا ان يتحقق فيه انه اتبعهم باحسان. وصورة المسألة لو افترضنا في مسألة ما انه ورد عندنا قول لصحابي ولا يعرف لهذا الصحابي مخالف ولا موالف وانما هو قول وجدنا قولا - 00:09:47
السند اليه صحيح وهو قول تدل عليه يعني يدل عليه القياس ولا يخالف الشرع ليس هناك نص يخالف هذا القول هل هذا القول الان بالنسبة لنا معتبر او غير معتبر - 00:10:09
من خلال هذه الاية اذا استند مسلم الى هذا القول وقال هؤلاء هذا قول احد من رضي الله عنهم واثبت رضاه في كتابه فانا اتبع قوله وجاء ايضا ندخل في قوله والذين اتبعوهم باحسان - 00:10:27
فهذا له وجه من هذه الجهة يعني لو له وجه من هذه الجهة وهو اقرب الى الاقتداء والاتساع بهؤلاء ممن يترك قولهم لاعتبارات اخرى

لاعتبارات اخرى ونتكلم الان عن قول - 00:10:46
لا يخالف نصا من كتاب ولا من سنة. وليس له مخالف ايضا من نفس الطبقة. وانما هو قول منفرد فاخذنا به اخذنا به هو تأول لقوله والذين اتبعوهم باحسان. لان اتبعنا هذا الصاحب في قوله هذا - 00:11:05
هذا وجه كون هذه الاية حجة في اثبات حجية قول الصاحب واضح؟ وهاي دلالة يعني معتبرة لا يمكن ان نقول انها قاطعة لكنها دلالة معتبرة عند اهل العلم نعم احسن الله اليكم - 00:11:27
الوجه الثالث قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم. وهذا مما اطبق عليه الفقهاء وائمة وصول ائمة الوصول على ذكره اما للاحتجاج به. واما من جهة من يقول بذلك ثم يعترض على وجه دلالته. وكأن الحديث صح - 00:11:51
ولابد وليس كذلك فانه لم يخرج في الكتب في الكتب الستة ولا في المسانيد الكبار. وقد روي من طرق في كلها مقال احدها ما روي ما روى نعيم ابن حماد عن عبدالرحيم ابن زيد العمي عن ابيه عن سعيد ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال - 00:12:11
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ربي فيما فيما اختلف فيه اصحابي من بعدي؟ فاوحى الله الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اضوأ من بعض. فمن اخذ بشيء مما هم عليه فهو عندي على هدى. وعبدالرحيم بن زيد هذا - 00:12:31
قال فيه يحيى بن معين كذاب وقال مرة ليس بشيء. وقال ابو زرعة وهي الحديث وقال البخاري وابو حاتم تركوه وكذلك قال النسائي وغيره متروك. وقال الجوزاء الجوزجان ليس بثقة والكل متفقون على نحو هذا فيه - 00:12:51
فلا عبرة بهذا الطريق وثانيها ما روى عبد ابن حميد قال اخبرني احمد ابن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن حمزة ابن ابي حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل اصحابي مثل النجوم يهتدى بها فايهم اخذتم - 00:13:11
قوله اهتديتم وحمزة الجزري هذا قال فيه ابن معين لا يساوي فلساه. وقال البخاري منكر الحديث. وقالت دار قطني متروك وقال ابن عدي عامة روايته موظوعة وثالثها رواه عبدالله بن روح المدائن قال حدثنا سلام ابن سليمان - 00:13:33
قال حدثنا الحارث ابن غصين عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابه في امتي مثل النجوم بايه مقتديتم اهتديتم؟ وهذا السند امثل من الذين قبله. فان سلام بن سليمان هذا - 00:13:53
وثقه العباس ابن الوليد بن مزيد ولكن قال فيه ابو حاتم ليس بالقوي وقال العقيلي في حديثه مناكير وكذلك قال ابو احمد ابن عدي وهو عندي منكر الحديث وعامة ما يرويه حسان الا انه لا يتابع عليه. قلت وشيخه الحارث ابن قصين لم اجد - 00:14:13
من ذكره بتوثيق ولا جرح فهو مجهول ثم الحديث شاذ بمرة لكونه من رواية الاعمش وهو ممن يجمع حديثه ولم يجيء الا من هذا الطريق ولا يحتمل من رواية من راويه الانفراد بمثله وهو ممن يجمع - 00:14:33
اغيثه. وهو ممن يجمع حديثه ولم يجيء الا من هذا الطريق. ولا يحتمل من راويه الانفراد بمثله. من رواية لا يحتمل او نرويه معذرة نعم. ولا يحتمل من راويه الانفراد بمثله فهو شاذ او منكر كما هو مقرر في موضعه. ورابعها - 00:14:53
ما رواه عمرو بن هاشم البروقي عن سليمان بن ابي كريمة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهما اوتيتم من كتاب الله فالعمل به ولا عذر لاحد في تركه. فان لم يكن في كتاب الله - 00:15:13
سنة فسنة مني ماضية فان لم يكن سنة مني فما قال اصحابي ان اصحابي بمنزلة النجوم في السماء فايما اخذتم به فديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة وجويبر وابن سعيد المفسر متفق على ضعفه ايضا. قال فيه ابن معين ليس - 00:15:33
تبي شيء وقال النسائي والدار قطني متروك وقال الجوزجاني لا يستقل به قال البيهقي هذا الحديث متنه مشهور واسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا اسناده. قلت وفي كلام عثمان بن سعيد الدارمي - 00:15:53
ما يقتضي تقويته ولكن الاعتماد على اسانيده وهي واهية كلها كما بينا مع نص جماعة من الائمة على انه لم يثبت منها شيء اه فقط اه تعليق سريع اه نلاحظ ان المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الحديث - 00:16:10

اه المشهور في كتب بعض اهل العلم اه ذكر انه مما اطبق عليه الفقهاء وائمة الاصول فقد يقول طالب العلم ما دام اطبق عليه الفقهاء وائمة الاصول لماذا لا نعتبر باطباقهم - 00:16:29

ماذا نعتبر باغلاق الفقهاء وائمة الاصول على هذا الحديث اما الجواب ان هذا الحديث كما نلاحظ في سنده مقال من جميع طرقه وهو مما لا يحتمل يعني المقال فيه لا يحتمل - 00:16:50

والرجوع في هذا الى اهل الاختصاص وهم من المحدثون والمحدثون بينوا علة هذا الطريق اعلة هذا الحديث وانه لا يصلح للاحتجاج ولا يحتج عليهم باطباق الفقهاء والاصوليين لا يحتج عليهم باطباق الفقهاء والاصوليين. لان المرجع في هذا هم اهل الاختصاص - 00:17:10

وهم اهل الحديث وقد رأيتم ما قاله اهل الحديث في هذه الطرق التي ذكرت في هذا الحديث ايضا ذكر آآ كلام عثمان بن سعيد الدارمي وكنت تمنيت لو وقفنا على كلامه مباشرة لكن ايا ما كان - 00:17:38

فتقوية الدارمي له ان كان قواه ونظر فيه من جهة المعنى لا يعني صحة هذا الحديث لان بعض العلماء اذا جاء مثل حديث في مثل هذا بمثل هذه المقامة من الاسناد يعني فيه ضعف - 00:17:59

او انه حديث واهن فانه ينظر الى المعنى الموجود في المتن فاذا كان المعنى الموجود في المتن معنى معتبر ويمكن قبوله على انه قول مجرد فانه يقول ان معنى الحديث صحيح. فقد يكون عثمان - 00:18:20

رأى ان معنى الحديث عنده صحيح وان الصحابة كالنجوم يقتدى بهم لا انه منسوب للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا فرق بين الامرين ان نقول ان هذا الحديث منسوب للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:38

اذا قلنا انه منسوب للنبي صلى الله عليه وسلم لزمنا ماذا؟ الاسناد لكن قلنا ان هذا المعنى معنى معتبر دون ان ننسبه للنبي صلى الله عليه وسلم فهذا امره ايسر - 00:18:58

هذا امره ايسر هذا لعل عثمان نظر الى هذا وليس الى تقوية الحديث لان الحديث كما هو ظاهر من جميع طرقه مما لا يعني مما ليس يعني طريق منها الا وهو معلول - 00:19:11

اما بكذاب او ما يقرب منه فائدة ثالثة واخيرة قال عن جويبر قال وهو ابن سعيد المفسر هكذا وجويبر لم يكن مفسرا بالمعنى الاصطلاحي وانما كان ناقلا للتفسير ولهذا لا نجد في كتب التفسير قال جويبر - 00:19:27

على انه ايش يبين المعنى وانما جويبر يحدث مثل ما عندنا الان عن جويبر عن الظحاك فنجد جويبر دائما راويا لا رائيا يعني راويا لا رأيا فاطلاق لقب المفسر عليه هذا فيه توسع - 00:19:50

فيه توسع وانما هو من نقلة التفسير. نعم احسن الله اليكم قال ووجه الدلالة منه ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاقتداء لازما للاهتداء باي واحد منهم كان. وذلك يدل على انه حجة - 00:20:12

والا لفرق بين المصيب وغير المصيب فان الاقتداء بغير المصيب ليس اهتداء وبهذا التقرير يخرج الجواب عن من يقول انما دل الحديث على ان الاقتداء بهم موصل الى الله تعالى. وهذا امر مجمع عليه في حقهم - 00:20:32

حق غيرهم من المجتهدين وكلهم طرق الى الله تعالى وان تفاوتت مراتبهم. فكما ان قول غيرهم ليس بحجة كذلك قولهم وفائدة التنصيص عليهم التشريف وانهم اولى بذلك من غيرهم. ولا يلزم من كون تقليدهم هداية ان يكون مدرك مدركا للمجتهدين - 00:20:49

اذا سلم اذا سلم عن المعارض ويجاب عن هذا ايضا بان ترتيب الحكم على الوصف المشتق يشعر بالعلية ويظهر اختصاص هذا هذا الحكم بالصحابة رضي الله عنهم وحينئذ فلا فلا يرد ما ذكروه ويلزم ان يكون ذلك لحجيته لا لكونهم مجتهدين فقط وترتيب هذا الحكم - 00:21:09

على هذا الوصف يقتضي سلبه من غيرهم بفوات الوصف المرتب عليهم فيه المرتب لفوات الوصف المرتب عليهم فيه ماء اه كما تلاحظون بعد ان بين يعني درجة هذا الحديث وانه مما لا يحتج به - 00:21:32

انتقل الى وجه الدلالة فيما لو كان هذا الحديث مما يحتج به وجد دلالة منه كما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاقتداء لازما ايش للاهتداء لانه قال بايهم ايش - 00:21:52

اقتضيتم اهتديتم يعني جعل ملازمة بين الاقتداء طبعا هذا لو كان قول النبي صلى الله عليه وسلم قال فبأي واحد منهم كان وهذا يدل على انهم حجة لانهم لو لم يكونوا حجة - 00:22:07

لما كان هذا التعميم بايه مقتضيتم اهتديتم لقال اه بافقههم فبيفقههم اقتديتم اهتديتم مثلا فيدل على التمييز فلما جاء هذا الاثر دون تمييز دل على ان قول الواحد منهم حجة - 00:22:21

طيب ايضا قالوا بهذا التقرير يخرج الجواب عما يقول انما دل الحديث على ان الاقتداء بهم موصل الى الله. يعني بعض من اعترض على الاحتجاج بهذا الحديث فيما لو صح - 00:22:41

قال ان المراد ان ان الاقتداء بهم يعني بالصحابة موصل الى الله وان هذا في حقهم وحق غيرهم ايضا من المجتهدين. لان المجتهد ايضا موصل الى الله فيقول ان هذا التقرير - 00:22:55

الذي يذكره بعضهم بالنظر الى هذا الحديث يرده ما ذكره هنا من ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل هذا لازما لهذا ولهذا قال وفاء قال يعني المعترض وفائدة التنصيص - 00:23:15

التشريف انهم اولى بذلك من غيرهم لكن كما قال هو يرده كون النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاقتداء لازما للاهتداء وما يجعله لازم الاهتداء دون ان يبين فرقا بين الصحابة في ذلك الا انه دلالة على ان قول الواحد منهم - 00:23:30

حجة بذاته قال ويجاب عن هذا اللي ذكره للاعتراض في ان ان المراد به انهم فقط ليس المراد انهم حجة وانما المراد انهم موصلون الى الله سبحانه وتعالى. وان الحديث انما ذكرهم تشريفا لهم - 00:23:50

قال يجاب عليه ايضا بان ترتيب الحكم على الوصف المشتق يشعر بالعلية. العلية بمعنى ايش هم اللي هي العلة يعني هذا علة لهذا نعم قال اصحابك النجوم بايهم ايش اقتديتم؟ رتب عليه - 00:24:10

اهتديتم. فاذا علة الاهتداء هي ماذا الاقتداء يعني ما علة الاهتداء الاقتداء. فهو رتب هذا على هذا فيقول ان ترتيب الحكم على الوصف المشتق يشعر بالعلية فيظهر اختصاص هذا الحكم بالصحابة رضي الله عنهم وحينئذ فلا يرد ما ذكروه. قال ويلزم ايضا - 00:24:31

ان يكون ذلك لحجيته لا لكونهم مجتهدين فقط يعني كونه رتب هذا وجعله هذا لازما لهذا او علة لهذا ايضا انه لحجيته وليس فقط للاهتداء قال وترتيب هذا الحكم على هذا الوصف - 00:24:53

يقتضي سلبه عن غيرهم لفوات الوصف المرتب عليهم فيه يقتضي سلبه عن غيرهم. لان لماذا اذا يقول اصحابك النجوم بايهم اقتديتم واقتديتم وكل العلماء كالنجوم اذا كان كل العلماء كالنجوم - 00:25:11

كتخصيص النبي صلى الله عليه وسلم لهم ما فائدته اذا لو قلنا بالعموم كما قال لسلبنا هذه الخاصية التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة قلت له عدهم كل هذا النقاش فيما لو كان ايش؟ الحديث صحيحا معتبرا. نعم - 00:25:29

احسن الله اليكم واعترض عليه ايضا بانه لا دليل فيه على العموم بالنسبة الى الاهتداء في كل ما يقتدى به. وعلى هذا فيمكن حمله على على بهم فيما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم. ويكفي ذلك في مدلول اللفظ - 00:25:49

وجوابه ما تقدم ايضا من ان ترتيب الحكم على الوصف يشعر بعليته لذلك الحكم. فيلزم في كل في كل فيلزم في كل ان لا سيما مع عموم لفظ اي الذي هو شامل لكل الصحابة. واما الحمل على الرواية فضعيف. لان ذلك لا يسمى اقتداء - 00:26:07

الذي يتوجه على دلالة الحديث ان الخطاب فيه مشافهة فلابد وان يكون من عاصر النبي صلى الله عليه وسلم داخلا في ذلك. وحين اذ فيكون الخطاب للعوام من الصحابة ويكون لفظ اصحابي ليس على عمومه بل خاصا بالمجتهدين والفقهاء منهم كما قال - 00:26:27

العالمي من من الحنفية وهو قوي ويدل عليه ايضا تنصيصه صلى الله عليه وسلم على تفاوت مراتبهم في العلوم كالحديث الذي

اخرجه الترمذي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ارأف امتي بامتي ابو بكر واشدها في دين الله عمر واصدقهم - 00:26:47

عثمان وقضاهم علي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل وافرضهم زيد ابن ثابت واقرؤهم ابي ابن كعب ولكل قوم من امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ابن الجراح رضي الله عنهم واسناده حسن وقد اعل بعضهم وقد اعل بعضهم - 00:27:11

لصحح اها وكذلك تنصيصه صلى الله عليه وسلم على اخذ القرآن من اربعة. عبدالله ابن مسعود وابي ابن كعب ومعاذ ابن جبل وسالم ومولى ابي حذيفة اخرجه في الصحيحين وعند الترمذي ايضا انه صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر - 00:27:31

بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن ام عبد يعني عبد الله ابن مسعود رضي الله عنهم وبهذه الطريق اعني تخصيص القول بذلك بالمجتهدين من الصحابة يحصل الانفصال عن كثير من الاعتراضات الواردة. فظاهر كلام احمد ابن حنبل يقتضيه. فانه لم - 00:27:57

خذ بحديث عمرو بن سلمة الجرمي في امامته قومه وهو صبي. واشار الى انهم اعراب في في باديتهم. فلم يحتج نعم يعني هذا الان الوجه كانوا يقول ان قول الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم - 00:28:17

هذا قاله مشافهة يعني خاطب به الصحابة انفسهم اذا كان خطب به الصحابة فمعنى ذلك انه يفهم منه انه يقول للصحابة الذين هم اقل بالعلم ان اصحاب الفقهاء كالنجوم باي مقتديتم اهتديتم. اذا كانه يكون خاص بمن - 00:28:35

بهذه الطبقة واستدل هذا طبعا هو هذا يقول كما قال من قول بعض الفقهاء ومنهم العالمي من الحنفية يقول الامام وهو قوي وذكر دلالة عقلية مبنية على معرفة حال القوم - 00:28:58

ان مراتبهم في العلوم متفاوتة وذكر حديثا لذلك يبين اختصاص كل بعض الصحابة بامر دون الاخر فمثلا لما قال اعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل هل يعني ان ابا بكر لا يعلم الحلال والحرام - 00:29:17

الجواب لا او ان عمر لا يعلم الحلال والحرام لا وانما هو يتكلم عن الاعلى فيهم من هذه الجهة فهذا الحديث الذي آآ ذكر عنه ان اسناده حسن يبين انهم مراتب في العلم - 00:29:38

فمعنى ذلك اذا حملنا آآ قوله آآ الاثر اصحابك النجوم فانه يحمل على اهل العلم منهم وانهم كالنجوم بالنسبة لمن سواهم من الصحابة ثم هم كذلك لمن يجيء بعدهم واستدل ايضا بتنصيصه صلى الله عليه وسلم اخذ القرآن عن اربعة - 00:29:56

وذكرهم وكذلك الحديث الاخر في ايضا تنصيصه على بعض الصحابة في قوله اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن ام مكتوم يعني ابن ام عبد معذرة يعني ابن مسعود - 00:30:22

يقول ان هذا لو ثبت انه يحصل يحصل به الانفصال عن كثير من الثروات الواردة بان المعترضين لا يخالفون في هذا المفهوم واستدل ايضا بعمل الامام احمد في كونه لم يأخذ بحديث عمرو ابن سلمة الجرمي - 00:30:40

في امامته قومه وهو صبي واشار الى انهم اعراب يعني لا يرى امامة الصبي معنى ذلك انه لا يحتسب امامة عمرو ابن سلمة الجرمي قال فلم يحتج ايش بفعلهم فمثل هذا الان - 00:31:03

اذا حمل الحديث على هذا المعنى فانه ليس في اشكال عند الجميع. ليس فيه اشكال عند الجميع العبارات اللي قالها قال اعني تخصيص القول بذلك بالمجتهدين من الصحابة يحصل الانفصال عن كثير من الاعتراضات الواردة - 00:31:21

الاعتراضات الواردة هي على مطلق الصحابي اما اذا حملنا الحديث على هذا المعنى فتكون ان المراد هم العلماء المجتهدون من الصحابة هم الذين يقتدى بهم دون غيرهم نعم احسن الله اليكم - 00:31:38

الوجه الرابع من ادلة القائلين بان مذهب الصحابي حجة ادعاء الاجماع في ذلك من جهة ان عبدالرحمن بن عوف بايع عثمان بن عفان رضي الله عنه بشرط الاقتداء بالشيخين بعدما ذكر الكتاب والسنة اولا فقبل ذلك منه وكان بمحظر الصحابة ولم ينكروا عليه - 00:31:57

فكان اجماعا واعترض عليه بان المراد به الاقتداء بهما في سيرتهما وعدلهما ونحو ونحو ذلك. لا على ان قولهما حجة يلزم اتباع يلزم

اتباعها لان مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي اخر اتفاقا لا سيما في الخلفاء الاربعة بعضهم مع - 00:32:17
بعض ويدل لهذا ويدل لهذا الحمل ايضا ان عبدالرحمن بن عوف لما لما عرض ذلك اولا على علي رضي الله عنه لم يقبل وقبل منه عثمان فالقول بذلك على الاحتجاج يقتضي تخطئة احدهما لان اتباع مذهب الصحابي اما واجب - 00:32:37
او محرم وفي كل منهما لا يختص ببعض الاخذين به دون بعض بل هو على عموم الناس. واذا تعذر الحمل على ذلك حمل على ما تقدم هكذا ذكره جماعة من الاصوليين - 00:32:57
ولا يوجد ولا يوجد في شيء من كتب الحديث مسند معتمد ان عبدالرحمن بن عوف عرض ذلك اولا على علي فلم يقبله ثم على عثمان فقبله بل الذي في صحيح البخاري وجميع كتب السير ان عبدالرحمن بن عوف اخذ العهد على كل من على كل من عثمان - 00:33:11
علي رضي الله عنهما لان ولي ليعدلن ولئن امر عليه الاخر ليسمعن وليطيعن ثم بعد ذلك امر ولئن امر عليه الاخر ليسمعن ولا يطيعن ثم بعد ذلك بايع عثمان رضي الله عنه. والذي ذكره روي من طريق سفيان بن ابن - 00:33:31
عن قبيصة عن ابي بكر ابن عياش عن عاصم عن ابي وائل قال قلت لعبد الرحمن ابن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم عليا قال ما ذنبي؟ بدأت بعلي؟ فقلت ابايعك على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسيرة ابي بكر وعمر. فقال ما - 00:33:52
استطعت ثم عرضت ذلك على عثمان فقال نعم رواه عبدالله بن احمد بن حنبل في زيادات مسند ابيه وسفيان بن وكيع ضعيف فيه جماعة وقال فيه ابن ابي حاتم وابن حبان وابن عدي ان وراقه ادخل عليه اما - 00:34:12
وراءه وراقه ان وراقه وادخل عليه الحديث ان وراقه ادخل عليه احاديث واهية فحدث بها. وقال فيه ابو زرعة وقال فيه ابو زرعة وقال فيه ابو زرعة الرازي متهم بالكذب والذي رواه البخاري وغيره هو الصحيح. نعم قرينة سياق - 00:34:29
تشعر بان المراد بالسيرة ما كان عليه من العدل والانصاف والقوة في دين الله ونحو ذلك وبعد الانفصال عن كل ما يعرض على هذا الوجه وتسليم ان المراد بالسيرة عموم اقوالهما وافعالهما لا ينتهض دليل الا لمن - 00:34:50
لله لمن يقول بان الحجة في قول ابي بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة. وان ذلك لازم لسائر الصحابة. اما اما الاحتجاج على حجية قول جميع الصحابة فلا لما تقدم. نعم - 00:35:08
استدل الان او الوجه الرابع في الاستدلال من مذهب الصحابي حجة ادعاء الاجماع في ذلك وادعاء الاجماع كما قال المؤلف انه ادعاء استدلوا له بان عبدالرحمن بن عوف بايع عثمان - 00:35:23
رضي الله تعالى عنه بشرط الاقتداء بالشيخين وكان ذلك بمحظر من الصحابة ولم ينكروا عليه فكان اجماعا لكن هذا معترض عليه بان المراد به الاقتداء بهما في في سيرهما او في سيرتهما وعدلهما ونحو ذلك - 00:35:40
وليس في اتباع ايش اقوالهما وانما المراد ان يسير بهم سيرة ابي بكر وعمر يعني في العدل والحقوق واما المذهب الفقهي والحكمي فلا قال بعد ذلك لا على ان قوله حجة يلزم اتباعهما - 00:36:01
لان مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي اخر اتفاقا لا سيما في الخلفاء الاربعة بعضهم مع بعض يعني كانه يقول الان لو قلنا بذلك فمعنى ذلك ان قول الصحابي قول الاربعة اذا خالف بعضهم بعضا فانه ايش يكون ايش - 00:36:23
حجة العمل الموجود الان انه قد يقع خلاف بين عمر وابي بكر. لكن يترك عمر مخالفة ابي بكر من باب ماذا الاحترام لرأي ابي بكر ولكن قناعة عمر بالحكم الفقهي قد تكون غير ذلك - 00:36:43
وكذلك يقع من عثمان وكذلك يقع من علي فاذا هم فهموا من الاحاديث انه لا يلزم الاقتداء بمن قبلهم في هذه المسائل. وان فعلوه فمن باب ماذا الاحترام وليس من باب القناعة بالحكم الفقهي - 00:37:00
ثم ذكر بعد ذلك ان ما اورده الاصوليون من كلام عبدالرحمن بن عوف ان في اشكال من جهة الرواية في اشكال من جهة الرواية ولذا قال ويدل لهذا الحمل ايضا - 00:37:23
ان عبدالرحمن بن عوف هم يقولون طبعا لما عرض عرظ ذلك اولا على علي رضي الله عنه لم يقبل انه الزمه ان يسير بهم سيرة ابي بكر وعمر وانه عثمان قبل - 00:37:38

قال فالقول بذلك على الاحتجاج يقتضي تخطئة احدهما لاتباع الصحابي. يعني اذا نظرنا لمسألة علي لم يقبل عثمان قبل. واحد ايش اخطأ لان وحده قبل قول الصحابي والثاني منهم لم يقبل قول الصحابي - 00:37:52

هذه صورة المسألة الان قال اه لان اتباع مذهب الصحابي اما واجب واما محرم بناء على قولهما فعلي كونه يقول لا كان يقول كانه يرى انه لا يجب عليه ان يتبع الصحابي - 00:38:10

وعثمان لما قال نعم كانه يرى انه يجوز له او يجب عليه اتباع مذهب من قبله من الصحابي لابو بكر وعمر قال وفي كل منهما لا يختص ببعض الاخرين دون بعض بل هو عموم الناس. واذا تعذر الحمل على ذلك حمل على ما تقدم. فاذا كانه الان وقع خلاف بين - 00:38:27

لكن يقول ان هذا الذي نقل عن عبدالرحمن بن عوف ليس بهذه الصورة. يعني المنقولة او او الموجود في كتب الاصوليين هذا حكاية بالمعنى متوافقة لما يراه الاصوليون ولكن المروي عن عبدالرحمن بن عوف خلاف هذا - 00:38:52

المروي عن عبد الرحمن بن عوف في كتب الكتب الصحاح وفي كتب السير غير هذا ولما ذكر المروي عن عبد الرحمن بن عوف مثل المروي في صحيح البخاري فليس فيه حجة ولا يدخل في باب الاحتجاج. لان - 00:39:11

آآ الاثر الذي رواه لا يتناسب مع الاحتجاج آآ قول الصحابي. يعني قال في ذلك يقول اه عبدالرحمن محتجا لنفسه يقول ان قال آآ والذي في صحيح البخاري وجميع كتب السير - 00:39:28

ان عبدالرحمن بن عوف اخذ العهد على كل من عثمان وعلي رضي الله عنهما لان ولي ليعدلن ولئن امر عليه الاخر ليسمعنه وليطيعنه ان يقال هو جمعهم جمعهم الاثنان الاثنين - 00:39:51

وقال لهم هذه القولة يعني بمعنى انه كأنه قال لهم بعد الاتفاق الذي حصل وصارت الكفة في كفة احدهما قال لهم الان الامر صار الى احدكما. لكن اخذ عليكم العهد - 00:40:08

اخذ عليكم العهد ان ولي احدكما ان الثاني يطيع ويستسلم الامر فاخذ عليهم العهد واعطاه العهد. فبايع عثمان ومعنى ذلك اذا ان المشاورة التي قام بها عبدالرحمن بن عوف صارت في كفة من - 00:40:25

في كفة عثمان بكافة عثمان. اذا عبدالرحمن بن عوف لم يقدم عثمان من ذات نفسه. وانما بالمشاورة التي حصلت مع الصحابة الذين اه كانوا هم اهل الشورى في ذلك واضح هذه الفكرة؟ فاذا صورة مغايرة جدا لما يذكره الاوصيون في كتبهم من مبايعة آآ من قصة عبد الرحمن - 00:40:48

من عوف معالي وعثمان وهذه ليس فيها ليس فيها حجة وصورة مخالفة لما ذكره الاصوليون يعني استطراد فقط سريع جدا. لاحظوا ان صور الاستخلاف في الاسلام متعددة صور الاستخلاف في الاسلام متعددة. يعني صورة استخلاف ابي بكر - 00:41:15

تعتبر صورة وسورة استخلاف عمر صورة ثانية. وصورة استخلاف عثمان سورة ثالثة وسورة استخلاف علي سورة ايش رابعة وسورة استخلاف الحسن سورة خامسة يعني صور متعددة صور متعددة. ما الفائدة تريد ان نصل اليها؟ الفائدة اللي نريد ان ننتبه لها - 00:41:37

ان الشرع لم يحدد صورة معينة لكن اهم شيء في سورة الاستخلاف الا تكون مخالفة ايش للشرع ان لا تكون مخالفة للشرع والا فصار في الاسلام صور متعددة من صور الاستخلاف - 00:42:01

يعني صور متعددة منصور الاستخلاف طبعا ليس هذا مجال للحديث عنها لكن فقط من باب الفائدة لانه احيانا يقع التلبيس التلبيس من بعض من يجهل يعني قد يكون طالب علم وكذا كأنه - 00:42:20

آآ يجهل ان هذا من الامور التي جعلها الله سبحانه وتعالى قدرا للصحابة واخر مخالف للاسلام تجده يطعن في هذه الصور فنقول هذه صور متعددة ولو حصلت صورة يرتضي بها الناس ولا تؤام شيئا لا تخالف الشريعة يعني هذا القيد - 00:42:33

فان الامر فيه سعة في هذا الباب. نعم احسن الله اليكم قال الوجه الخامس ان الصحابة رضي الله عنهم حضروا التنزيل وفهموا كلام الرسول صلى الله عليه وسلم واطلعوا على قرائن القضايا - 00:42:55

وما خرج عليه الكلام من الاسباب والمحامل التي لا تدرك الا بالحضور. وخصهم الله تعالى بالفهم الثاقب وحدة القرائح وحسن التصرف لما جعل الله فيهم من الخشية والزهد والورع الى غير ذلك من المناقب الجليلة. هم اعرف بالتأويل واعلم بالمقاصد فيغلب - 00:43:13

وعلى الظن مصادفة اقوالهم وافعالهم الصواب او القرب منه والبعد عن الخطأ. وهذا ما ما لا ريب فيه. فيتعين المصير الى اقوانهم ولا يعني كونه مدركا الا ذلك واما الاعتراض بعدم عصمتهم وجواز الخطأ عليهم وما يفضي اليه وما يفضي اليه الاحتجاج بقولهم من التعارض لاختلاف اقوالهم في - 00:43:33

في الحكم الواحد فسيأتي الجواب عنه ان شاء الله تعالى. نعم هذا الان الوجه اه يمكن ان نقول انه وجه يعني خطبي وان كان يحمل شيئا من الجانب العلمي لان ما معنى وجه خطابي - 00:43:57

الوجه يعني الاحتجاج اما ان يكون ببرهان علمي واضح يعني اشبه ما يكون او قريب مما يكون من القانون. اذا قلنا واحد زائد واحد يساوي ثلاثة اثنين قال لانه برهان لاحظتم؟ ولا لا - 00:44:19

يعني لما قلت انا واحد زي واحد يسوي ثلاثة صار في اعتراض واضح جدا من الجميع الا عند قوم كما تعلمون لكن اذا الان اه واحد زائد واحد يساوي اثنين نسميه هذا خلاص برهان يعني قانون ما يختلف - 00:44:36

ففي العلم في العلم الاصل في القضايا ان تكون قريبة ان لم تكن بهذه الطريقة فهي قريبة من هذه الطريقة بمعنى انه يكون عندنا حجج علمية هذا الوجه هو في الحقيقة - 00:44:52

فيه جانب علمي لكنه جاء باسلوب خطابي وانا ساضرب لكم صورة اقرب من هذا لتتضح الفكرة لو كان عندنا احد كبار العلماء وقال بقوم ولنفترض جدلا انه لم يحالفه الصواب في هذا القول - 00:45:10

وكان بعض طلابه الصغار كتب في قول شيخه واعترض عليه وصار الصواب مع الصغير بناء على الحجة العلمية فتجد ان بعض الناس سيقول لهذا لهذا الطالب من انت حتى تعارضوا قول الشيخ - 00:45:28

فهذا الشيخ الذي قد علا كعبه في العلم وله كذا سنة في العلم وله وله هذا الكلام كله خطابي لان المسألة ليست في هذه الامور وانما في وصول الى الحق - 00:45:49

هل صار معه الحق او لم يصب وليس مسألة من هو اعلى علما ومن هو اكثر علما ومنوا لو كانت كذا قلنا فلان فلا يحتج عليه على الطالب الذي استدرك على شيخه بهذه الطريقة. هذه طريقة خطبية - 00:46:05

الان المؤلف يذكر هذا الكلام كما قلت لكم هو صورته خطابية لكنه يتضمن ايضا حجة وكيف نستطيع ان نعرف هذه الحجة المشكلة عندنا هنا الان في هذه الحجة انها تصلح في شيء وتكون برهانا - 00:46:22

ولا تصلح بالامر الاخر مثلا الان كلامنا عن قول الصحابي وليس عن فهم الصحابي لقول الصحابي وليس عن فهم الصحابي بمعنى اذا اجتهد الصحابي في مسألة علمية او عملية وانفرد بهذا الاجتهاد عن جميع الصحابة ولم يعرف له مخالف - 00:46:39

هذا اجتهاد منه لكن فهم الصحابي فهم الصحابي للشريعة هذا اعلى مقاما ومقدم لماذا لاننا اذا نظرنا الى الصحابي خصوصا العلماء منهم اذا قال قولا في كتاب الله ان معنى كلام الله كذا او معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - 00:47:05

فهذا الاصل فيه انه حجة الاصل فيه انه حجة للاعتبارات التي ذكرها المؤلف كونه حظر التنزيل فهم كلام الرسول صلى الله عليه وسلم لسانه هو لسان الشريعة لسانه الخاص هو لسان الشريعة نزل به القرآن وتكلم به الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:47:27

كل هذه الاعتبارات تجعله مقدما في فهم التأويل لهذه الشريعة. وليه قال فهم اعرف بالتأويل واعلم بالمقاصد هذا فيما لو كان في الفهم لو كان في الفهم مثال ذلك من باب الاعتراض - 00:47:47

آآ ابن مسعود كما صحيح البخاري قال ان ناسا من الجن ان ناسا من الجن يعني ايش اطلق الانسية على ماذا على الجن مع ان نعرف الجن جن والانس انس - 00:48:07

ابن التين اعترض عليه اعترض على ابن مسعود من شراح البخاري اعترض ابن مسعود في قوله ان ناسا من الجن فعقب عليه ابن

حجر وقال يا ليت شعري على من يعترض - 00:48:22
لماذا؟ لان ابن مسعود تحكى عنه اللغة فبدل ما نجعل كلام مسعود حجة لغوية في جواز اطلاق اطلاق الناس على الجن جعله آآ ابن التين ايش؟ خطأ يعني بدل ما يحتج به خطأه - 00:48:37
فقصدي من ذلك ان اذا استخدمنا طريقة ابن حجر رحمه الله تعالى ورحم الجميع اذا استخدمنا طريقته فهي التي نقول عنها هنا ان كلام الصحابي او فهم الصحابي حجة يعني فهم الصحابي حجة - 00:48:56
اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل ارجعوا اليه بتفسير الطبري وانظروا الى ايضا الطبري استخدم نفس الحجة ابن مسعود قال دلكت براحي يقصد الشمس بمعنى انها ايش؟ غابت فوقع عند الطبري كلام عن معنى دلكة براحي - 00:49:13
هل هو من كلام مسعود او من كلام من هو دونه وقال هو ان كان من كلام مسعود فهو حجة هو اعرف بلغة قومه وهو يفسر معنى لدلوك الشمس فما دام وارد عن مسعود فيعتبر قوله حجة وفمه حجة ما دام لا يوجد له ايش - 00:49:38
مخالف يعني ما دام لا يوجد له مخالف فانه يعتبر حجة وجعل الطبري انه لو كان من قول من دونه فيمكن ان يكون فيه نظر لانه عارض بعض اللغويين هذا المعنى - 00:50:01
انه قال دلكت براحي يعني كانه ينظر الى الشمس ويضع يده الان الامام النور يضع يده هكذا ينظر هل هي غابت او لم تغب؟ لكي لا تكون صفرة الشمس على عينيه فيضع يده بالراحة هكذا - 00:50:17
براحة يعني براحته فبعضهم قال انها دلكت براح وبعضهم قال براحي فيقول لك ما اذا كان من كلام ابن مسعود فهي دلكة براحي على انه اسم من اسماء الشمس فالمقصود من هذا ان هذا المنهج هو المنهج السليم - 00:50:30
الصحيح فيما لو كان مرتبطا بكلامهم الذي يحتج به لغة او بفهمهم لكن المشكلة عندنا هنا في قضية الفقه فيما لو اجتهد وهو الكلام الذي يدور حوله فكلام المؤلف معتبر من الجهة اللي ذكرتها لكم وان كان من جهة الحكم ايضا هو معتبر لكن بطريقة - 00:50:48
اخرى غير الطريقة او مع الطريقة التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى وصورتها وقد سبق التنبيه عليها اننا اذا قلنا بان الصحابي قد حكم بهذا الحكم وانفرد به يعني قول صحابي وانفرد به - 00:51:10
هذا الصحابي له هذه الاعتبارات التي امامنا حظر التنزيل وحظر وسمع الرسول صلى الله عليه وسلم كلام الرسول صلى الله عليه وسلم يعني عرف الاحوال عنده كل هذه الاعتبارات مع ما اتاه الله سبحانه وتعالى من القريحة ومن سلامة اللغة الى اخره - 00:51:29
وقال بهذا الحكم الفقهي اذا حكم بهذا الحكم الفقهي في وقته في عصره وخالفه من جاء بعده يعني الانصار عندنا اما ان يكون قول الصحابي صوابا واما ان يكون ايش - 00:51:49
خطأ يعني اما نقول حجة يعني صوابا فيكون حجة واما ان يكون خطأ فان قلنا انه صواب فاتباعه اولى نقول انه صواب فاتبعه هؤلاء وهذا هو المقدم وان قلنا انه غير صواب - 00:52:09
نقول انه غير صواب فيقع عندنا اشكال في ان طبقة الصحابة انتهت وهذه المسألة العلمية قد جهلها هؤلاء لانه لم يرد عندنا قول اي واحد من الصحابة وكما قلنا في السابق من تقريرات علمية انه لا يأتينا من يقول يمكن يكون تكلموا فيها لكن لم يصلنا لا نتكلم بهذا ونقول الذي وصلنا هو قول واحد - 00:52:28
فما دام قد قال بهذا ما دام قد قال بهذا اذا خطأناه فكان نقول ان هذه المسألة العلمية هم مما جهلها هذا الصحابي الذي تكلم بها وايضا سيكون غيره كذلك داخل في هذه هكذا التصور - 00:52:57
فاذا نظرنا بهذه الصورة فنقول لا يمكن ان يكون الحق عند من بعدهم او يدرك الحق من جاء بعدهم ويغيب الحق عنهم فالبقاء والتمسك على قول واحد او لا ولاحظ مثلا الان - 00:53:19
القول اللي ذكره الامام احمد في انه لم يأخذ بحديث آآ العم في في صلاة او في اه امامة الصبي هي بنفس الصورة يعني اصول الامام احمد على تقديم قول الصحابي. طبعا قد يكون عنده علل ذكرها لكن العلة التي ذكرها كونهم من الاعراب لا يكفي في رد ايش -

00:53:39
الاحتجاج بهذا الفعل اذا ثبت فان فعل الصحابي مقدم فعل الصحابي مقدم هكذا هي الاصول الصحيحة ان شاء الله ان نقول ان فعل الصحابي مقدم لان معنى ذلك ان امامة الصبي اذا لم يكن ورد فيها الا هذا الحديث - 00:54:02
الا هذا الحديث ولم نجد اي كلام للمتقدمين من الصحابة فيها ليس عندنا الا قول الصحابي هذا فستأتينا نفس هذه المشكلة انه مضى جيل الصحابة وهذه المسألة ليس فيها كلام لهم الا لهذا الصحابي في انه يجوز امامة الصبي المميز - 00:54:27
فان رفضناها فكأننا رادنا ايش قول الصحابي وكان نقول ان من جاء بعده قد فهم هذه المسألة او ادرك الحق فيها ولم يدركها هذا الجيل او لم تكن في هذا الجيل. طبعا لو كانت المسألة ليست عندهم قضية اخرى النوازل ليست كلاما عن النوازل لكن شيء تكلم فيه هؤلاء الصحابة - 00:54:48
فاتباع حديث عمرو اولى منه يعني لولا من قول الامام احمد رحمه الله تعالى يعني اولى من قوله ما دام ثبت عن الصحابي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الوجه السادس وهو المعتمد ان التابعين اجمعوا على اتباع الصحابة فيما ورد عنهم والاخذ بقولهم والفتية به من - 00:55:08
غير نكير من احد منهم تكرما الوجه السادس طويل وغدا ان شاء الله عندنا حصتان يعني غدا ان شاء الله سيكون عندنا الدرس الاول والثاني لارتباطه بسفر فلعلنا ان نقف عند الوجه السادس - 00:55:33
ونكمل ان شاء الله غدا يعني ساكون معكم ان شاء الله في الدرسين متواليين واسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك لنا وان يعيننا على اكمال الكتاب وان ايضا ان استطعنا ان نلخص - 00:55:50
من افكار الكتابين سريعا بنقاط سريعة اسأل الله ان يمن بذلك - 00:56:05